ويجوز أن يكون تعالى خاطب الخلق بما يشاكل طريقتهم في معرفة البواطن والظواهر على قدر فهم المخاطب .

وقد تقع موقع أن وإن كانت غير معلولة لها في المعنى وذلك إن كان الكلام متضمنا لمعنى القصد والإرادة نحو وأمر نا لنسلم لرب العالمين إنما يريد ا ليعذبهم بها .

ومنها العاقبة على ما سبق .

الثالث الجازمة الموضوعة للطلب وتسمى لام الأمر وتدخل على المضارع لتؤذن أنه مطلوب للمتكلم وشرطها أن يكون الفعل لغير المخاطب فيقولون لتضرب أنت ومنه قراءة بعضهم فبذلك فلتفرحوا .

ووصفها أن تكون مكسورة إذا ابتدى بها نحو لينفق ذو سعة من سعته ليستأذنكم .

وتسكن بعد الواو والفاء نحو فليستجيبوا لى وليؤمنوا بى .

فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر .

ويجوز الوجهان بعد ثم كقوله تعالى ثم ليقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم وليطوفوا العتيق قرىء في السبع بتسكين ليقضوا وبتحريكه وتجيء لمعان منها التكليف كقوله تعالى لينفق ذو سعة من سعته